ان نقد النسخ الى تخيير الجمع فاعاد بعد النسخ رخص المسافر والمريض
ليعلم انه باق على ما كان قوله اي يريد ان ييسر عليكم اشار بذلك
الى ان اليسر والعسر مصدر ان بحذف الزوائد من التفعيل وفيه رد
الاستدلال المعتزلة بهذه الآية على انه قد يقع من العبد ما لا يريده الله
تعالى وذلك لان المريض والمسافر اذا صاما حتى اجهدهما الصوم
فقد فعلا خلاف ما اراده الله لانه اراد اليسر حاصل الرد ان الله تعالى
اراد التيسير وعدم التعسير في حقهما باباحة الفطر وقد حصل بمجرد الامر
لقوله فعدة من ايام اخر من غير تخلف وابو حيان فسر الارادة ههنا
بالطلب وليس بشي اما اولا فلانه التزام لمذهب الاعتزال من ان ارادته
تعالى لافعال العباد عبارة عن الامر واما ثانيا فلانه تعالى
ما طلب منا اليسر بل شرع لنا اليسر قال تعالى ما جعل الله في الدين
من حرج اللهم الا ان يفسر اليسر بما يسر قوله ولا العسر منصوب
معطوف على يسر كما هو المتبادر وفيه اشارة الى ان عدم ارادة
العسر كناية عن ارادة عدم العسر لكون الاول لازما للثاني وذلك لان قوله
تعالى يريد الله بكم اليسر الخ تعليل للترخيص وازالة العسر الذي هو وجوب
الصوم عنا وهو متعلق بالارادة لا بعدم الارادة التي هي علة الاعدام
الازلية فائدة التعبير بطريق الكناية التنبيه على ان عدم العسر كالاعدام
الازلية في عدم تعلق الارادة بما ذكرنا لك حصل الغناء عن التكلفات
التي اختاره المحقق التفتازاني من ان ما ذكره من انه يريد ان لا يعسر
مدلول يريد بكم اليسر لا مدلول لا يريد بكم العسر لان عدم ارادة العسر
لا يستلزم ارادة عدم العسر الا اذا ثبت لزوم تعلق الارادة باحد
النقيضين وليت شعري انه بعد ما فسر يريد بكم اليسر بقوله يريد
ان ييسر عليكم فما الحاجة الى تفسيره بقوله يريد ان لا يعسر وهل هذا
الا تكرار والذي اختاره بعض الناظرين من ان قوله لا يعسر مرفوع
معطوف على يريد ونبه على ان عدم ارادة العسر مستلزم لعدم العسر

اولا يكون

اولا يكون بشي بدون ارادته فانه مع كونه خروجا عن سياق الكلام
غير صحيح لانه ان اراد انه لا يكون شيء من الموجودات والاعدام بدون
ارادته فممنوع فان الاعدام الازلية لعدم الارادة كما نطق به الحديث
المرفوع ما شاء الله كان وما لم يشا لم يكن وان اراد به بشيء من
الموجودات لا يتم التقريب قوله دل عليه ما سبق من قوله فمن شهد
منكم الشهر الى قوله ولتكملوا العدة وليست علة له لتخلل الواو العاطفة
ونظيره قوله تعالى وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض
وليكون من الموقنين قوله وشرع جملة ما ذكر في شمس العلوم شرع الله
لعباده في الدين شرعا هو تنبيه للشرايع قدر الفعل مقدما رعاية
للاصل مع عدم مقتضى التاخير واليه ذهب الزجاج وفي الكشاف
قدره مؤخرا كما اختاره القراء لان حذف المعلل يدل على كمال
العناية لشان العلل قوله من امر الشاهد الخ المستفاد من قوله من شهد منكم
الشهر فليصمه قوله والمرخص الى آخره وهو اي المرخص بالقضاء كيف
ما كان متواترا ومتفرقا وامره بمراعاة عدة ما افطره من غير نقصان
فيه المستفادين من قوله تعالى فعدة من ايام اخر كانه قيل فواجب عليه
قضاء ما فات مراعيا فيه عدة ما افطر قوله والترخيص اي ومن الترخيص
المستفاد من قوله يريد الله بكم اليسر او من قوله فعدة من ايام اخر
قوله على سبيل اللف متعلق بقوله علل اي علل لفعل محذوف بطريق
ان المعللات اجمالا في الفعل المدلول عليه بما سبق ونشر العلل من غير
تعيين ثقة بان السامع يرد كل واحد منها الى ما هي له قال صاحب
الكشف وهذا النوع من اللف لطيف المسلك لا يكاد يهتدي اليه الا النقاب
المحدث وذلك لان مقتضى الظاهر ترك الواو لكونها عللا
لما سبق ولذا قال من لم يتدرب علم البيان ان الواو زائدة او
معطوف على علة مقدرة فيصح عطفه على ما سبق مع بقاء التعليل
وبيان وجه اختياره على ترك العطف دقيق لا يكاد يهتدى اليه

Copyright © King Saud University